

## تحرك عاجل استمرار المحاكمة الجائرة لناشط "تويتر" في الإمارات العربية المتحدة

من المقرر أن يمثل أسامة النجار أمام المحكمة الاتحادية العليا في أبو ظبي، في جلسة ثانية من محاكمته، تعقد في 14 أكتوبر/تشرين الأول، حيث يواجه تهماً تتعلق بأنشطة على "تويتر" دافع فيها عن والده. وإذا ما أُدين، فلن تكون أمامه فرصة للاستئناف. وهو سجين رأي.

إذ من المقرر أن يمثل أسامة النجار، البالغ من العمر 25 سنة، أمام المحكمة مجدداً في 14 أكتوبر/تشرين الأول. وكان قد مثل أمام غرفة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا، في أبو ظبي، في 23 سبتمبر/أيلول، في أول جلسة استماع له منذ القبض عليه. ويحاكم بتهم تشمل "تصميم وإدارة موقع إلكتروني للشبكات الاجتماعية بهدف نشر أفكار ومعلومات غير دقيقة وساخرة وتشهيرية تلحق الضرر ببنية مؤسسات الدولة"، و"الانتماء إلى منظمة الإصلاح" و"الاتصال بمنظمات أجنبية وتقديم معلومات غير دقيقة لها" حول محاكمة "الإمارات العربية المتحدة 94" والظروف المعيشية داخل سجن الرزين، حيث يحتجز سجناء الرأي. ولم يسمح له بالالتقاء بمحاميه إلا في الجلسة الأولى.

وقبض على أسامة النجار في 17 مارس/آذار 2014 على يد 10 من رجال أمن الدولة اقتحموا بيت أهله في إمارة عجمان. وقبل اعتقاله بثلاثة أسابيع، كان أسامة النجار قد بعث بتغريدة على "تويتر" إلى وزير الداخلية ليخبره عن بواعث قلقه من سوء المعاملة التي تلقاها والده، وليطلب من الوزير الرد على رسالة بعث بها إليه. ووالده، حسين النجار الحمادي، هو أحد المتهمين في قضية "الإمارات العربية المتحدة 94".

واعتقل أسامة النجار رهن الحبس الانفرادي في مرفق احتجاز سري لأربعة أيام تعرض أثناءها للتعذيب ولغيره من صنوف سوء المعاملة: حيث تلقى لكمات على وجهه وضرب بكبيل كهربائي على مختلف أنحاء جسمه إلى أن بدأ جرح في ساقه ناجم عن عملية إجراها في اليوم الذي سبق بالنزيف. ثم نقل إلى سجن الوثبة، في أبو ظبي، حيث أتيح لعائلته أن تزوره.

## يرجى الكتابة فوراً بالعربية أو الإنجليزية، أو بلغتكم الأصلية:

- لدعوة السلطات إلى الإفراج عن أسامة النجار فوراً ودون قيد أو شرط، وإسقاط التهم الموجهة ضده، لأنه سجين رأي محتجز لسبب وحيد هو ممارسته السلمية لحقه في حرية التعبير والانضمام إلى جمعية سلمية، بما في ذلك دفاعه عن والده؛
- لحضها على حمايته من التعذيب وغيره من صنوف سوء المعاملة، والسماح له بالاتصال بمحاميه وبتلقي أية عناية طبية يمكن أن يكون بحاجة إليها؛
- لدعوتها إلى أن تأمر بإجراء تحقيق مستقل في مزاعم أسامة النجار بالتعرض للتعذيب ولغيره من صنوف سوء المعاملة، وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى ساحة العدالة.

**يرجى أن تبعثوا بمناشداتكم قبل 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2014 إلى:**

### الرئيس

الشيخ خليفة بن زايد آل نهيان  
وزارة شؤون الرئاسة  
طريق الكورنيش  
أبو ظبي، ص ب 280  
الإمارات العربية المتحدة  
فاكس: +971 2 622 2228

بريد إلكتروني: ihtimam@mop.ae

### طريقة المخاطبة: صاحب السمو

ولي عهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن ناف بن عبد العزيز آل

### سعود

الشيخ محمد بن زايد آل نهيان  
ديوان ولي العهد، شارع بينونه  
أبو ظبي، ص ب 124  
الإمارات العربية المتحدة  
فاكس: + 971 2 668 6622

تويتر: @MBZNews

**طريقة المخاطبة: صاحب السمو الملكي**

## وابعثوا بنسخ إلى:

### وزير الداخلية

الفريق الشيخ سيف بن زايد آل نهيان  
مدينة زايد الرياضية، شارع الخليج العربي، بالقرب من مسجد الشيخ زايد  
أبو ظبي، ص ب 398  
فاكس: +971 2 4414938 ؛ +971 2 4022762 ؛ +971 2 4415780

نماذج الاتصال: <http://moi.gov.ae/en/contactus/contactusform.aspx>

تويتر: @SaifBZayed

### طريقة المخاطبة: صاحب السمو

وابعثوا بنسخ كذلك إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى  
بلدانكم. ويرجى إرفاق العناوين الدبلوماسية الواردة فيما يلي:  
الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 رقم الفاكس البريد الإلكتروني  
أسلوب المخاطبة

ويرجى التشاور مع مكتب فرعكم، إذا كنتم تعتزمون إرسال المناشدات  
بعد التاريخ المذكور أعلاه.

## تحرك عاجل استمرار المحاكمة الجائرة لناشط "تويتتر" في الإمارات العربية المتحدة معلومات إضافية

أسامة النجار هو نجل مدرّس العلوم حسين علي النجار الحمادي، وهو أحد سجناء الرأي الذين أدينوا، في 2013، في محاكمة جماعية جائرة عرفت بمحاكمة "الإمارات العربية المتحدة 94". حيث أدين 69 من بين 94 متهماً، كان بينهم محامون لحقوق الإنسان وقضاة وناشطون طلابيون، بتهم تتعلق بالأمن الوطني وحكم عليهم بالسجن ما بين سبع سنوات و15 سنة. وحكم على حسين علي النجار الحمادي بالسجن 10 سنوات. كما حكم عليه بالسجن 15 شهراً إضافياً في محاكمة جائرة ثانية أدين فيها 10 من مواطني الإمارات العربية المتحدة و20 مواطناً مصرياً بتهم تتعلق بالأمن الوطني.

وشكلت الإجراءات في كلتا المحاکمتين الجماعيتين انتهاكاً للمعايير الدولية للمحاكمة العادلة: حيث حرم المتهمون من الالتقاء بمحاميتهم أثناء احتجازهم بمعزل عن العالم الخارجي في انتظار المحاكمة؛ واعتقلوا جميعاً في أماكن سرية، وامتدت فترة اعتقال بعضهم إلى سنة؛ بينما أبلغ العديد منهم القاضي أنهم قد تعرضوا للتعذيب؛ وأن "اعترافات" انتزعت من المتهمين بالإكراه أثناء وجودهم قيد الاحتجاز السري قد استخدمت كأدلة ضدهم؛ إضافة إلى حرمانهم جميعاً من حق استئناف حكم المحكمة، بما يخالف المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وأبلغ بعض أقارب السجناء التسعة والسنتين، من منتقدي الحكومة، منظمة العفو الدولية أثناء زيارتها الإمارات العربية المتحدة، في نوفمبر/تشرين الثاني 2013، أن السلطات قامت بالتمر عليهم وبالتحرش بهم وتهديدهم وعزلهم اجتماعياً في مسعى منها لإسكات مطالباتهم بالعدالة. حيث تعرضوا للتهديد من جانب رجال جهاز أمن الدولة، ومنعوا كذلك من السفر وحرّموا من شهادات حسن السلوك الضرورية للتوظيف. وتلقى عدة أشخاص منهم تغريدات تهددهم إما من قبل أفراد بأسمائهم ويعتقد أنهم يعملون مع أمن الدولة أو يتعاونون مع الجهاز، أو من قبل مجهولين.

كما أغرقت أصوات عائلات السجناء وسط ضجيج عال تكفلت به وسائل الإعلام الوطنية الموالية للحكومة ومن خلال شريط وثائقي حول "الإمارات العربية المتحدة 94" أنتجته منظمة يعتقد أنها على صلة بالسلطات وعرض للمرة الأولى في 21 نوفمبر/تشرين الثاني 2013 في دبي ويتجاهل أية إشارة إلى بواعث القلق المتعلقة بحقوق الإنسان التي لفت المحاكمة.

"جمعية الإصلاح" (جمعية الإصلاح والتوجيه الاجتماعي) منظمة مدنية معروفة على نطاق واسع تتخذ من الإمارات العربية المتحدة مقراً لها ودأبت على الانخراط في حوارات اجتماعية وسياسية علنية لنحو 40 سنة، حيث اجتذبت إلى عضويتها قضاة ومحامين وأساتذة جامعيين ومهنيين. وفي ملاحظاتها الأولية بشأن الإمارات العربية المتحدة، في 5 فبراير/شباط 2014، أعربت غابرييلا كناول، مقررة الأمم المتحدة الخاصة المعنية باستقلال القضاة والمحامين، عن عميق قلقها بشأن عدد من قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك بشأن تقارير عن تعرض المحامين للمراقبة والمضايقة والتهديدات والضغوط، وحضت السلطات على اتخاذ تدابير فورية لوضع حد لهذه الحالة. ولاحظت المقررة الخاصة كذلك أن النظام القضائي للإمارات يخضع في الواقع الفعلي لسيطرة الفرع التنفيذي من الحكم. وتقدمت بسلسلة من التوصيات إلى حكومة الإمارات العربية المتحدة، بما في ذلك توصيات بوجوب تنقيح التشريعات لضمان الحق في الاستئناف للمتهمين في القضايا التي تنظرها غرفة أمن الدولة في المحكمة الاتحادية العليا بصفتها محكمة ابتدائية؛ وإنشاء لجنة مستقلة للتحقيق في جميع مزاعم التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة في الحجز؛ وبالتصديق على "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" والبروتوكولين الاختياريين الملحقين به، وكذلك على "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري". ويمكن الاطلاع على الملاحظات الأولية للمقررة الخاصة من الموقع التالي:

<http://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=14223&LangID=E>

الاسم: أسامة النجار

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل UA: 61/14 رقم الوثيقة: MDE 25/020/2014 تاريخ الإصدار: 8 أكتوبر/تشرين الأول 2014

معلومات إضافية بشأن التحرك العاجل UA: 61/14 رقم الوثيقة: MDE 25/020/2014 الإمارات  
العربية المتحدة بتاريخ: 8 أكتوبر/تشرين الأول 2014